

شرح الورقات | الدرس ٩ | الشيخ: أحمد الصقوع

أحمد الصقوع

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ أحمد بن محمد الصقوع حفظه الله يقدم الورقات في في اصول الفقه امام الحرمين ابي المعالي عبدالمك بن عبدالله الجويني الشافعي رحمه الله واما النسخ فمعناه لغة الازالة. يقال. انتقل المؤلف رحمه الله تعالى بعد ذلك الى

النسخ - 00:00:04

والنسخ من الابواب المهمة التي اعتنى العلماء بها وقد اعتنى العلماء بالناسخ والمنسوخ من الكتاب والسنة ومعرفة الناسخ والمنسوخ من النصوص مهم للفقيه والمفسر وغيره فلا يجوز لاحد ان افتي او يتكلم في امور الشريعة - 00:00:37

الا وهو عالم الناسخ والمنسوخ ولذلك نقل ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وقف على رجل يقص. يعني يعظ الناس فقال اعلمت الناسخ من المنسوخ قال لا قال هلكت واهلكت - 00:01:00

هلكت واهلكت وقد قال الامام الشافعي رحمه الله لا يحل لاحد ان يفتي في دين الله الا رجلا عارفا بكتاب الله بناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وتأويله وتنزيله ومكيه ومدنيه وما اريد به - 00:01:17

وفيما انزل ثم يكون بعد ذلك بصيرا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناسخ والمنسوخ ويعرف من الحديث مثلما عرف من القرآن قد يقول قائل اذا لا يفتي الا قلة. يقال نعم وهل دين الله عز وجل حمى مباحا؟ لكل احد - 00:01:40

سئل يحيى بن معين رحمه الله عن الرجل يحفظ مئة الف حديث. ايفتي؟ قال لا قالوا يحفظ مائتي الف حديث. ايفتي؟ قال لا قالوا يحفظ ثلاث مئة الف حديث ايفتي؟ فقال بيده هكذا يعني - 00:02:00

الان ارجو بدأ يعرف شيئا لكن لكل زمان دولة ورجال لو طبق هذا في زماننا من الذي يتكلم في العلم؟ لكن لنعرف اقدار السابقين واقدار العلماء الذين قبلنا فاذا ورد الينا كلام السابقين من العلماء فاعرف مقدار ما حملوه من العلم - 00:02:17

ولذا الامام ابن رجب لما شرح العلل الترمذي في كتاب شرح لنا الترمذي اراد ان ينقل لك اقاويل اهل العلم في العلل ثم قبل ان ينقل اقوالهم قال وقبل ان انقل اقوالهم سأورد لك شيئا من تراجمهم - 00:02:40

العلة والسبب حتى اذا جاءت اقوالهم عرفت ميزان هذه الاقوال. فاذا قيل لك قال الامام احمد تعرف انه رجل كان كما قال ابو زرعة لعبد الله ابن الامام احمد ابوك - 00:03:03

احفظ الف حديث وكما فاذا قال قال الامام البخاري اذا هو رجل يحفظ ست مئة الف حديث وهكذا ابو زرعة ومسلم وغيرهم. فاذا كان هذا حفظهم للسنة فكيف بحفظهم لغيرها ومعرفتهم بغيرها؟ والحاصل من ذلك - 00:03:18

ان هذا الكلام كلام نعم كلام عظيم يبين لنا اهمية الاطلاع على علم الشريعة. وعدم التعجل بالافتاء وعدم اقتحام مثل هذه الاشياء حتى يتروى الانسان ويعرف الاحكام وما يتعلق بها - 00:03:38

ولذا معرفة الناس يا اخوة المنسوخ مهم. لانه ليس كل نص استمر العمل به ومن النصوص ما وجب على الامة العمل به في الزمن ثم نسخ ومنها ما كان عاما ثم جاء ما يخصه - 00:03:58

ومنها ما كان مطلقا ثم جاء ما يقيده. كما سيأتي معنا بيانه. ولذا يقول القرطبي رحمه الله معرفة هذا الباب اكيده وفائدته عظيمة لا يستغني عن معرفة العلماء ولا ينكره الا الجهلة الاغبياء. لما يترتب عليه من النوازل في الاحكام - 00:04:15

ومعرفة الحلال والحرام. لكن معرفة الناسخ والمنسوخ علم مستقل كما ان التفسير علم معرفة الناسخ والمنسوخ علم. وكلام اهل الاصول هنا انما هو كلام في التقعيد فقط. لا في الاستيعاب - 00:04:35

يقول ابن سيرين رحمه الله اجتهدت ان اعلم الناسخ والمنسوخ فلم اعلمه الحمد لله ان الائمة في هذا مؤلفات وجمعوا الناسخ والمنسوخ من القرآن والناسخ والمنسوخ من السنة كما سيأتي معنا بيانه ان شاء الله - [00:04:52](#)

الله اليكم يقال نسخت الشمس الضر يقال نسخت الشمس الظل اذا النقل من قولهم نسخت ما في هذا الكتاب اين قلته؟ وحده هو الخطاب الدال على رفع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا. مع تراخيه نعم - [00:05:17](#)

اشارة هنا الى تعريف النسخ عند العلماء هو الخطاب الدال على رفع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا هو الخطاب الدال على رفع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم - [00:05:52](#)

على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه هذا تعريفه في الاصطلاح كما ذكره المؤلف رحمه الله وهذا تعريف للناسخ اخسر منه تعريف ابن قدامة وهو رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم - [00:06:16](#)

بخطاب متراخ عنه رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه مثال ذلك قول الله عز وجل اذا لقيتم فئة الان خفف الله وعلم ان فيكم ظعفا فإياكم منكم مئة صابرة يغلب منتين - [00:06:41](#)

واياكم منكم الف يغلب الفين نطبق هذا المثال على هذه الاية الله جل وعلا رفع حينما امر بالامر بالثبات والصبر. ان يكن منكم عشرون صابرون يغلب منتين واياكم منكم مئة - [00:07:13](#)

يغلب الفا كان يجب ان يثبت الواحد امام عشرة ثم خفف الله عز وجل ذلك بوجوب الثبات امام اثنين من الكفار. ذلك بانهم قوم لا يفقهون اي الكفار رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم وجوب الثبات امام عشرة - [00:07:36](#)

بخطاب متراخ عنه نسخه الى وجوب الثبات امام اثنين احسن الله اليكم ويجوز مسح الرسم وبقاء الحكم. نعم يجوز ان ينسخ الرسم ويبقى الحكم. يعني تنسخ الاية او الحديث او تنسخ - [00:07:57](#)

عفوا ويبقى حكمها مثال ذلك يجوز نسخ الرسم وبقاء الحكم قول عائشة كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم. ثم نسخن بخمس معلومات نسخ الرسم ما بقي الحكم - [00:08:17](#)

رضعات معلومات يحرم من اين هو؟ في اي سورة ليس موجودا في سور القرآن فرفع ثم ثم بقي حكمها فاصبح خمس رضعات معلومات يحرم من نعم احسن الله اليكم ونسخ الحكم نعم يجوز ايضا - [00:08:37](#)

ان ينسخ الحكم ويبقى الرسم. قول الله عز وجل ان يكن منكم عشرون صابرون يغلب منتين وان يكن منكم مئة يغلب الفا من الذين كفروا هذا منسوخ. ومع ذلك باقيت - [00:08:58](#)

الاية وبقاءها لحكم كثيرة منها ان نتعبد بتلاوتها. وان ننظر الى عظيم فضل الله علينا حينما خفف علينا. نعم. احسن الله اليكم امرين مع الله اليكم والنسخ الى بدل والى غير بدل. نعم ايضا ويصح نسخ الاية ويؤتى بدلها - [00:09:12](#)

كما في اية المصابرة الله جل وعلا قال ما ننسخ من اية او ننسيها تأتي بخير منها او مثلها فنسخ الله اية المصابرة وجوب الصبر امام عشرة وابدلها في اية اخرى وجوب الصبر امام اثنين - [00:09:41](#)

ويجوز النسخ الى غير بدل في قول الله عز وجل تقدموا بين يدي نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فنسخها وعفى الله اليكم. في بداية الاسلام يجب على من اراد ان يناجي الرسول عليه الصلاة والسلام ان يتصدق بصدقة - [00:10:00](#)

يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقات. ذلك خير لكم واطهر ثم خفف الشفقتن ان تقدموا بين يدي نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة - [00:10:21](#)

فنسخ ذلك الى غير اه طبعاه الى غير بدن احسن الله اليكم. والى ما هو اغلظ والى ما هو اخف. قد ينسخ الحكم الى ما هو اغلظ لكن لحكمة اعظم - [00:10:40](#)

مثال ذلك كان في بداية الاسلام المسلم مخير في صيام رمضان بين ان يصوم وبين ان يفطر ويطعم وبين ان يفطر ويطعم وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين. فنسخ الله ذلك بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه - [00:10:55](#)

احسن الله اليكم الى ما هو اخف كما في اية المصابرة نعم كاية المصابرة وصيام رمضان ونسخ السنة بالكتاب. نعم. يجوز نسخ السنة

بالتاب. يمثلون له بالتوجه الى بيت المقدس - 00:11:16

الى بيت المقدس كان معروفا بالسنة من فعل النبي عليه الصلاة والسلام ليس في القرآن اه الامر بذلك فنسخ ذلك بقول الله عز وجل
وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره احسن الله اليكم. مثل قوله عليه الصلاة والسلام كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها. نعم -

00:11:39

احسن الله اليكم. ويجوز نسخ المتواتر بالمتواتر ولا يجوز نسخ الكتاب بالسنة ولا المتواتر بالاحاد. نعم المؤلف اشار الى انه لا يجوز

ان ينسخ القرآن بالسنة وبهذا قال الشافعي والمؤلف شافعي - 00:12:05

والقول الثاني وهو قول مشهور في المذهب في مذهب الامام احمد انه يجوز ان ينسخ القرآن بالسنة يجوز ان ينسخ القرآن بالسنة
يقول الطوفي وهو المختار مثال ذلك يمثلون له بقول الله عز وجل كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية

لوالدين - 00:12:31

الاقربين بالمعروف كان هذا مكتوبا كان يجب على من ترك خيرا وحضرته الوفاة ان يوصي لوالديه وللأقربين المعروف فنسخ ذلك

بقوله عليه الصلاة والسلام ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوالده - 00:12:57

هذا مثال يمثلون طبعاً قد يقول قائل ما الحكمة طبعاً الذين منعوا قالوا لا ينسخ الاضعف الاقوى. وهذا تعليل منهم لكن هذا مثال

يعني ذهب اليه الامام احمد وطائفة من اهل العلم وفيه - 00:13:18

اعلاء شأن النبي صلى الله عليه وسلم وبيان ان كلامه صلى الله عليه وسلم وحي كما ان كلام الله وحي. لكن فرق بين هذا وهذا الا ان

الجميع تشريع لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى - 00:13:37

وما ينطق عن الهوى. نعم احسن الله اليكم لان الشيء ينسخ بمثله وبما هو اقوى المتواتر بالاحاد. ذهب كثير من العلماء الى ان المتواتر

لا اينسخ الاحاد والعلة قالوا لان المتواتر قطعي - 00:13:54

ولاحى الظن والشيء انما ينسخ بمثله او بما هو اقوى منه. ولا ينسخ بما هو اضعف منه. لعموم قوله تعالى ما ننسخ من اية او ننسخها

نأتي بخير منها او مثلها - 00:14:12

ولم يقل باضعف منها او اقل منها وذهب طائفة من اهل العلم. وهو رواية عن الامام احمد الى جوازي ان ينسخ الاحاد المتواتر لان

القطع هو اللفظ ومحل النسخ انما هو الحكم لا اللفظ - 00:14:29

ولا يشترط في ثبوت الحكم ان يكون متواترا يعني اخذوا اخذوا او مثلوا لهذا بنسخ التوجه لبيت المقدس التوجه لبيت المقدس كان

متواترا عندهم. الرسول عليه الصلاة والسلام فعله وكان الصحابة يصلون وكان شيئا قطعيا عندهم - 00:14:50

قد جاء في الصحيحين من حديث ابن عمر قال بين الناس بقيا في صلاة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن. وقد امر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها - 00:15:14

قال العلماء في هذا دلالة على ان الاحاد ينسخ القطعي للعلماء حول هذه المسألة كلام لكن استأنسوا بهذا نعم الله اليكم. طيب لو قال

قائل الاجماع هل ينسخ النصوص الاجماع - 00:15:31

الاجماع لا ينسخ النصوص يا جماعة لا ينسخ النصوص لان الاجماع انما يكون حجة بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم حيث انه

يعتمد على الاجتهاد. والنسخ انما يكون في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:52

وعلى هذا لا يمكن اجتماعهما الاجماع بعد الزمن بعد زمن الوحي والنسخ انما يكون في زمنه عليه الصلاة والسلام. والى هذا ذهب

جمهور اهل العلم ورجحه شيخ الاسلام وغيره. ورد على من قال ان الاجماع ينسخ النصوص وخطأه - 00:16:11

يقول ابن القيم رحمه الله ومحال ان الاجماع ينسخ السنة لكن لو ثبت الاجماع لكان دليلا على نص ناسخ لكن ربما لم يظهر لم نقف

عليه احسن الله اليك. طيب لو قال قائل - 00:16:32

من اقوى الطرق التي نعرف بها ان هذا النص ناسخ فنأخذ به يقال من اقوى الطرق التي نعرف بها كون النص ناسخا خمس طرق.

الاول ان يعلم من اللفظ تقدم احد الحكمين - 00:16:52

كقوله تعالى الان خفف الله عنكم وقوله علم ان علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فغفا عنكم او تختار نوعا فتأب عليكم وعفا عنهم. فالان باشرورهن. فالنص قد يدل على هذا. كنت نهايتكم عن زيارة القبور الا فزوروها - [00:17:10](#)

الثاني ان يذكر الصحابي وقت سماعه للنص الاول يدل على ان النص الثاني متأخر مثل حديث علي رضي الله عنه قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم خيبر - [00:17:33](#)

وفي حديث سبرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن آ متعة النساء يوم الفتح فايهما المتقدم المتقدم الاباحة والمتأخر التحريم لان الفتح بعد خيبر او الامر الثالث ان يجمع او او ان يجمع الصحابة او العلما على ان هذا الحكم منسوخ - [00:17:51](#)

وان ناسخه متأخر متأخر كنسخ صيام او كنسخ وجوب صيام او كنسخ رمضان لوجوب صيام عاشوراء فلما جاء رمضان نسخ وجوب صيام يوم عاشوراء. كان صيام عاشوراء واجب حتى جاء رمضان فنسخ - [00:18:17](#)

وهذا بالاجماع كما قلنا الاجماع لا ينسخ النص لكن يدل على وجود نص ناسخ الرابع ان اه يفهم الناسخ والمنسوخ من كلام الراوي صراحة كقول عمر رضي الله عنه او قول علي رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام او طاس في المتعة ثلاثة ثم نهى عنه - [00:19:00](#)

الخامس ان يكون احد الراويين لم يصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في اول الاسلام ثم انقطع يعني مات مثلا ثم يأتي اخر ويصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر الاسلام - [00:19:18](#)

مثال ذلك حديث طلق ابن علي قال قدمنا على نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل كأنه بدوي فقال يا رسول الله ما ترى في الرجل في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ - [00:19:40](#)

وقال هل هو الا بضعة منك وقدم طلق ابن علي كان في اول الهجرة والنبي صلى الله عليه وسلم يبني مسجده ثم جاءنا حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فليتوضأ - [00:19:58](#)

وابو هريرة متأخر الاسلام انما اسلم عام سبعة من الهجرة فهذا من اوجه الترجيح عند العلماء في ترجيح ان مس الذكر ينقض الوضوء. الحاصل ان مسألة معرفة الناسخ والمنسوخ وما يترتب عليه باب عظيم - [00:20:18](#)

وقد تتبع العلماء النصوص والمنسوخة. فالفوا في ذلك مؤلفات. منها الناسخ والمنسوخ لابي جعفر النحاس ولابي عبيد كتابان وكذلك الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازم رحمه الله تعالى وكذا قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ من القرآن. لمرعي الكرم رحمه الله - [00:20:37](#)

والمصنف با كف اهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ لابن الجوزي وغيرها من الكتب الشمائل النبوية النبوية جمعها النبوية يجمعون صفاته عليه صفاته عليه الصلاة والسلام الخلقية وكذلك ايضا اه صحيح البخاري وصحيح مسلم - [00:21:07](#)

في كتاب المناقب يتكلمون على ما ورد على شرطهم من صفات النبي صلى الله عليه وسلم الخلقية والخلقية وغيرها كل ما صح الفرض صح في النفل الا لدليل الا هذي قاعدة - [00:21:47](#)

كل ما صحت الفرض في النفل الا بدليل لكن هل كل ما صحفي النفل الا بدليل هذه القاعدة خالف فيها كثير من اهل العلم ومن ذلك النافلة اكثر اهل العلم على ان صلاة - [00:22:18](#)

لا تصح في ذلك بمخالفتهم في هذه القاعدة الله واسع يرجى الانسان يرجى للانسان اذا كان اهل البلد فعلوا امرا مخالفا لما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم من الافعال - [00:22:40](#)

فهل يوافقهم الانسان ويترك ما ورد او اه يخالفهم ويفعل ما ورد يقول ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام وخالف عادة اهل البلد لا يخلو من حالات الحالة الاولى ان يكون فعله على سبيل الوجوب - [00:23:15](#)

وخالفه اهل البلد ينهى عن الاسبال فيخالف اهل البلد يلبسون جميعا ثيابا مسبلة او حلق اللحية يحلق اغلب اهل البلد وتكون عاداتهم انهم يحلقون لحاهم نقول هنا يجب ان يقتدي بالرسول عليه الصلاة والسلام ولو خالف عادة اهل البلد - [00:23:32](#)

ولا تجوز موافقتهم هنا الحالة الثانية ان يفعل الرسول عليه الصلاة والسلام الشيء على جهة العادة هنا نقول الاولى ان يوافق اهل البلد ولو انه وافق فعل الرسول عليه الصلاة والسلام الذي فعله موافقة لعادة - [00:23:54](#)

العرب في ذلك الوقت لا بأس خدع للصك ما في مشكلة خلص ففي هذه الحالة يقال لا بأس ويؤجر باذن يرجى له الاجر ان شاء الله لا يمكن لاحد اقتدى برسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ليس من خصوصياته - [00:24:13](#)

ونقول ان امكن الامام كان الا يلبس لباسهم ولا يلحقه ضرر مأمور به - [00:24:33](#)